1856 - أخبرنا المفضل بن محمد الجندي بمكة قال : حدثنا علي بن زياد اللحجي قال : حدثنا أبو قرة عن ابن جريج عن يحيى بن سعيد الأنصاري .

. تمام في صلاة الناس أخف A النبي كان : قال مالك بن أنس عن Y

يريد أخف الناس صلاة فيما اعتادها الناس في ذلك الزمان على حسب عادة المصطفى A في صلاته .

وأما خبر أبي سعيد الخدري أنه قال : فيخرج أحدنا إلى البقيع ليقضي حاجته ثم يجيء فيتوضأ فيجد رسول ا A في الركعة الأولى من الظهر إنما كان يفعل ذلك A ليتلاحق الناس فيشهدون الصلاة ولا يفعل ذلك في كل ركعة إنما كان يفعله في الركعة الأولى فقط وفيه كالدليل على أن المدرك للركوع مدرك للتكبيرة الأولى K إسناده صحيح